

## الإصلاح الإداري للمرفق العام وأثره على الجانب البيئي للمجتمع

د/ حبشي لزرق - كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة ابن خلدون تيارت

**مقدمة:** إن تحول دور الدولة عن الدور التقليدي المنوط بها في إشباع الحاجات العامة للمجتمع، قياما في ذلك بمهمتها الأصلية في تحقيق المصلحة العامة، من دولة حارسة إلى طبيعة أخرى مغايرة، حتم الوضع الحالي أن تكون دولة متدخلة، وبالنتيجة لذلك تباينت واختلفت مناهج التسيير للحياة الاجتماعية عموما وفق متطلبات المرحلة الراهنة. ولما كان ضروري أن ينعم المواطن داخل مجتمعه بيئة نظيفة خالية من الشوائب، تأسيسا على حقه في الرعاية الصحية (م 54 من الدستور)، والذي يمكن أن يتفرع عنه بصورة أو بأخرى عدم المساس ببيئته كان لزاما بالتبعية لذلك، أن يعاد تكييف تدخل الدولة للقيام على تلك المصلحة.

وباعتبار ذلك الالتزام على عاتق الدولة يتأتى من خلال ما يعرف بالمرفق العام، كمنشآت تتدخل الدولة من خلاله لسد حاجيات الصالح العام، وجب وبصفة آلية أن لا يبقى في محمته تلك في إطار الطابع الكلاسيكي بل يتغير بتغير نهج الدولة في تسيير الحياة اليومية للمواطن، وهذا معناه السعي إلى بلوغ ضمان نوع من الجودة في التسيير. وعليه لم تبقى حاجة المواطن للحاجيات المادية فقط، بل امتدت إلى المعنوية منها. حيث يعتبر ضمان بيئة مواتية للمجتمع من التحديات الراهنة والتي تواجهها الدولة، وإن كانت فيما سبق وفق إطار معين غير أنها أخذت منحى آخر لاسيما بتفاقم المشكلات البيئية، بالموازاة مع تفاقم حجم النشاط الإنساني عموما. ذلك ما دفع إلى التحول عن النهج التقليدي في تسيير المرافق العامة خاصة، والذي بدون شك فرض واقعا مغاير حديث، في ظل عالم اجتاحتها العولمة، وهو ما فرض ضرورة التفكير في إصلاح إداري شامل يحتوي المستجدات الراهنة للحياة الإنسانية. لأن أهم مؤشرات التقدم الحضاري في أي بلد كان هو خاصة مستوى جودة الخدمات التي تقدمها الإدارات أو المرافق العامة سواء المركزية منها أو المحلية، من جهة أولى. أو من حيث الخدمة الفعلية الواقية المقدمة خصوصا من جانب فعاليتها.

على أساس ذلك هل كان لإصلاح المرافق العامة من حيث تسييرها، دورها المنشود في الوصول إلى سد حاجيات المجتمع الراهنة؟ وبمعنى آخر ما هي صورة ذلك فيما يخص التأثير الإيجابي على الجانب البيئي للمواطن؟ وهل أفلحت إلى درجة تجعلها مساهمة فعليه لمستجدات العصر، أم بقيت فعالية محدودة تستدعي مجهودات إضافية لا بد أن تبذل في هذا المجال؟ ذلك ما سيتم الوقوف عليه من خلال هذا

التدخل أو العرض عبر بيان مدى تأثير أساليب التسيير الجديدة للمرفق العام، على الجانب الحياتي للمجتمع، وتحديد الجانب البيئي بالتطرق إلى نوع من التقييم له، والتعرض لبعض النصوص التشريعية والمتعلقة ببعض النشاطات الأخرى مكونة بذلك لجزء من النشاط البيئي، والذي يستدعي الأمر إخضاعه لضوابط رغبة في الحد من المشاكل التي يمكن أن تنتج عنه. ذلك ما سيتم بحثه من خلال المبحثين الآتيين:

### المبحث الأول: محدودية التسيير المباشر للمرفق العام وانعكاساته على الجانب البيئي:

ليست المصلحة العامة التي يصبو إليها المجتمع مقتصرة على ما يتحقق من وجود مادي ملموس لها، بل يمتد ليشمل الجانب المعنوي لما يراد من الدولة إيجاده وتوفيره للمواطن<sup>1</sup>، ونزولا عند رغبته، هذا من جهة ومن جهة ثانية تكريسا لمتطلبات قانونية من باب أولى. والقصد من وراء ذلك إلى ما فرضه الدستور كتنشيع أساسي تنبني عليه النصوص الأخرى في صلب مواد<sup>2</sup>. وتكريسا لمتطلبات الدستور كان الالتزام مفروضا على الدولة في تحقيق ذلك من خلال إحدى صور نشاطها الإداري الموسوم من وجهة نظر المواطن بطابع الإيجابية، لما يقدمه من خدمات مختلفة، وبطرق فرضت المستجدات تباينها واختلافها هي الأخرى. ذلك ما يفيد نشاط المرفق العام كوسيلة في يد الدولة لتنفيذ الخدمة العمومية. لكن التساؤل المطروح في هذا الموضوع حول مدى نجاح الدولة من خلال نشاط المرفق العام في تلبية الحاجة العامة للمواطنين، بمستجداتها وبدخلها المباشر؟

### المطلب الأول: التسيير المباشر للمرفق العام كأقدم طريقة:

إذا كان المرفق العام كنشاط منوط بالسلطة الإدارية على اختلاف مستوياتها، المركزية منها والمحلية أو غير المركزية، هو كل نشاط يهدف إلى إشباع وتلبية حاجة عامة، فإن تلك الحاجة العامة تمتد وتتسع لتشمل الجانب البيئي للمجتمع، بالنظر للتحول - إن صح القول - للمجتمع من طابعه الزراعي، إلى وضع آخر مغاير نتيجة الثورة الصناعية، وصولا إلى عصر الرقمنة. حينها يكون المساس - في احتمال أكثر من وارد- بل وأكد، بما يحتاجه المواطن للعيش في بيئة سليمة، من مختلف جوانبها ارتباطا في ذلك بالجانب

<sup>1</sup> - إن أهمية المحافظة على البيئة من خلال الحد من كل مساس بها، يظهر بوضوح في تكفل المؤسس الدستوري بها، وذلك بمنح الاختصاص للمشرع بشأن تنظيم كل ما يتعلق بها. ولعل تكفل القانون بذلك صورة بالغة الإشارة للاهتمام من حيث مكانة سلطة التشريع في البناء القانوني.

<sup>2</sup> - تنص المادة 2/54 من دستور 1996 المعدل على أنه: "...تتكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية والمعدية ومكافحتها". ينظر كذلك المادة 2/55 من الدستور.

الحياقي المعنوي للمواطن، تحت عنوان ما يعرف بالنظام العام البيئي<sup>1</sup>، يستلزم قيام الدولة ممثلة في إدارتها للحفاظ عليه بإجراءات وتنظيمات عن طريق نشاط الضبط الإداري.

وعليه للمواطن الحق في سلامة إطار معيشته. إذ ينطوي تحت ذلك حماية الثروات ذات الصلة ببيئة الإنسان، في صورة حماية للغابات والثروة النباتية، وصيانة الثروة المائية ضد كل أشكال التلوث. وبالأساس على ذلك فإن تدخل الدولة للقيام على تلك المهمة، لا يقتصر فقط على نشاطها الضبطي بالتنظيم أحيانا لنشاطات الأفراد بما لا ينعكس سلبا على البيئة عموما، أو بشكل عقابي أحيانا أخرى. وإنما لابد من تدخلها إيجابيا عبر القيام بأداة المرفق العام.

غير أن التطور الذي طرأ على الحياة الاجتماعية عموما، فرض واقع اختلاف وتباين في طرق تسيير المرفق العام في أداء الخدمة للمواطن. فالنظافة العمومية مثلا تختلف عن تسيير الكهرباء أو المياه، أو حتى الأسواق العمومية هذا من جانب، ومن جانب ثاني وكنتيجة لتعدد الحاجات، تعددت المرافق العمومية مما اقتضى دائما تنوع شكل تلبية الحاجات العامة، تحت إلحاح مواكبة المستجدات.

بالأساس على ذلك فقد ارتبط ظهور المرفق العام بالتسيير الكلاسيكي له، متمثلا من جهة أولى في تدخل الدولة بشكل مباشر، ومن جهة ثانية التسيير عن طريق المؤسسة العمومية<sup>2</sup>. فالتسيير المباشر كطريق أول من طرق إدارة المرافق العامة في تقديم الخدمات للمواطن، يقترن بإدارة الدولة بنفسها للمرفق العام، على اعتبار أن فكرة ظهور هذا الأخير مرتبط أصلا بالدولة، فتكون بذلك الأقدر على تحقيق المصلحة العامة، في مقابل عجز الأفراد عن ذلك. حينها لا يملك المرفق العام لوحده شخصية معنوية خاصة به.

وإذا كان الأمر دائما مرتبط ببيئة الإنسان، نجد مثلا أن مرفق النظافة على مستوى البلدية، تلحق بالجماعة المحلية، وتابعة لها تبعية كاملة، لا وجود خلالها لأي اعتبار من اعتبارات الشخصية المعنوية ونتائجها المترتبة عن الاعتراف بها. غير أنه ونظرا لسلبات معينة- سيتم ذكر البعض منها- تحت تداعيات ما طرأ على دور الدولة في تلبية الحاجات العامة، تم التحول عن الأسلوب الأول في تسيير المرفق العام وإن ذلك في بعض القطاعات- إلى ما يعرف بتسيير المرفق العام عن طريق المؤسسات العمومية، قائمة من جهة على مبدأ التخصص، أي تخصص الوظائف للوصول إلى نوع من الفعالية في تأدية الخدمة العمومية وهو ما يرجع بالأساس إلى تزايد واختلاف متطلبات الحياة الاجتماعية، والتي لم تعد مقتصرة على الماديات فحسب. ومن جهة ثانية إضافة إلى المبدأ الأول، فإن طبيعة التسيير عن طريق المؤسسة

<sup>1</sup> - ينظر في ذلك على سبيل المثال النقطة 22، 23، 24 من المادة 122 من الدستور الجزائري الحالي المعدل.

<sup>2</sup> - الأستاذة: نادية ضريفي، تسيير المرفق العام والتحويلات الجديدة، دار بلقيس، الجزائر، طبعة 2010، ص 09.

العمومية فرض تمتع هذه الأخيرة بالاستقلالية المالية والتسييرية، وإن كانت نسبية نتيجة لما لسلطة الوصاية من رقابة تفرضها عليها، مع تنوع صور هذه الرقابة.

لقد ظهرت الدولة في بداياتها، كشخص يتمتع دون سواه بامتيازات السلطة العامة، قادر بمفرده على رعاية وتنفيذ وتحقيق النفع العام من خلال المرافق العامة، واستمرت الدولة لفترة طويلة تقوم بالدور الأكبر في تغطية حاجات النفع العام، دون أية مؤازرة على قدر من الأهمية من جانب القطاع الخاص. لكن توسع الاجتهاد في مفهوم المصلحة العامة، والذي كان من نتائجه تكاثر عدد المرافق العامة، وانتقال الدولة من دور الحماية Etat Gendarme إلى دولة العناية Etat Providence ومنها إلى دولة الإنماء الشامل<sup>1</sup>، أي دولة الرفاهية. كل ذلك جعل من أسلوب التسيير المباشر بصورته، يرتبط بتدخل الدولة مباشرة. فهل كان ثمة مراعاة لمختلف جوانب حياة المواطن؟ أم أن الأمر ظل يتسم بالمحدودية؟

#### المطلب الثاني: مدى تأثير بيئة المواطن بطريقة التسيير المباشر:

إذا كان التسيير المباشر هو نتيجة حتمية لاحتكار الدولة لبعض المجالات، وطبيعية لأنها هي المنشأة للمرافق العامة، والأدرى بمتطلبات الحاجة العامة، فإن عجزها عن تلبية ذلك بدا واضحا، من خلال العجز عن السيطرة على الحاجيات المتنوعة والمستمرة، بزيادة نمو الوعي المدني لدى المواطن، والذي تأثرت بيئته بانتقال وصف المجتمع من زراعي، لا مساس بواسطته بالجوانب البيئية، بل بالعكس تأثرها إيجابيا، إلى عصر الآلات والمكنات بقدر ما لها من إيجابيات، فإن سلبياتها على مثل هذا الجانب للمواطن أمر لا يمكن إنكاره. فإذا كان الأمر مرتبط دائما بالدولة وتدخلها، كان لا بد من الوقوف على نقائص هذا التدخل.

فالطريقة الأولى المتمثلة في التسيير المباشر تفرض على الدولة إنفاق مالي ضخم. حينها ينصرف نظر واهتمام الدولة إلى خلق الهياكل والأجهزة الإدارية، دونما مراعاة للتحكم الفعال الشامل لمختلف متطلبات الحياة الاجتماعية، مما يخلق نوعا من الخدمات الرديئة، بالنظر لاهتمام الدولة البالغ ببعض القطاعات الحساسة، على حساب البعض الآخر بما هو مغيب من استراتيجيات مطلوبة في هذا الشأن. فقطاع البيئة مثلا ظل رهين التدخل المركزي من قبل الدولة، بصعوبة إحكام عملية الإشراف والتوجيه، وما ينجر عنه من صعوبة في توصيل البيانات والمعلومات من أسفل القاعدة إلى التنظيم. بالمقابل بطء وصول الأوامر والقرارات من قمة التنظيم إلى قاعدته، زيادة على طول مدة الاتصالات وتعقيد الإجراءات، بطريقة تنهي إلى التقليل من الفعالية التنظيمية بشكل عام، إلى درجة إلحاق قطاع البيئة

<sup>1</sup> - الدكتور: وليد حيدر جابر، طرق إدارة المرافق العامة، المؤسسة العامة والخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان 2009، ص

بعض الوزارات، كوزارة الفلاحة، ووزارة الري والغابات، وقبل ذلك عهد بمهمة حياية البيئة إلى اللجنة الوطنية لحماية البيئة<sup>1</sup>. من ثم لا يمكن تصور إلا الانعكاسات السلبية على بيئة المواطن، حتى لو وضع في الحسبان أن أداء الخدمة من طرف السلطة المركزية بطريق مباشر، يكون في كل الأحوال موسوما بنوع من المعرفة والدراية الواسعة في معالجة، وتلبية الحاجة العامة بما تحوزه من إمكانيات متنوعة في ذلك.

أما من جهة تسيير المرفق العام بطريق المؤسسة العمومية، فإن الفرق واضح بينه وبين الأسلوب الأول من حيث إيجابياته لاعتبارات مبدئي التخصص والاستقلالية. لأن وجود مؤسسات عمومية في مجال البيئة كالديوان الوطني للتطهير، أو محافظة الطاقة الذرية<sup>2</sup>، أو مركز البحث النووي<sup>3</sup>... يجعل من الاهتمام بها أمر إيجابيا على اعتبار تحديد مجالات أداء الخدمة، ومراعاة لخصوصيات أوجهها. غير أنها طريقة سرعان ما تتسم بالقصور أحيانا، نظرا لغياب الاستقلالية الحقيقية من الناحية المالية والتسييرية والوظيفية، مما يجعل من أداء الخدمة العمومية على هذا النحو، مجرد إعادة لتوزيع هيكل مادام هناك تحكم دائم للدولة عن طريق فرض رقابتها وهو ما يؤثر سلبا على توفير خدمة جيدة للمواطن.

### المبحث الثاني: التحول إلى طريقة تفويض المرفق العام ومدى إيجابيته بخصوص الحياة البيئية للمواطن:

إن التطور الذي شهدته المرافق العامة في السنوات الأخيرة في ظل نظرية تحديث المرافق العامة La modernisation des services publics المدفوعة بالإيديولوجية الليبرالية الجديدة، وعودة الاقتصاديات وتطور التكنولوجيا، وما نتج عن ذلك من دعاوى إلى الإفتتاح الاقتصادي، دفع الدولة إلى إعادة النظر في دورها التدخلية الذي تنامي في مواجهة القطاع الخاص، كنتيجة للثورة الصناعية. وذلك لإدراكها عجزها في تسديد المتطلبات المتزايدة، وإحاطتها بالمستجدات الدولية. والأساس على ذلك كان لزاما إعادة النظر في أساليب تسيير المرافق العامة، مع مراعاة خصوصيات البعض منها، وحينها يفرض موضوع البيئة والمشاكل التي يمكن أن تتعرض لها حتما هذه الأخيرة، أبرز وأهم التحديات التي تواجه الدولة عن طريق مرافقها المختلفة سواء على المستوى المركزي أو المحلي. وهذا معناه ضرورة إعادة تكييف جوانب التدخل لتتلاءم ومستجدات الحياة الراهنة بواقعية وفعالية على حد سواء.

<sup>1</sup> - ينظر في ذلك الأستاذة: نادية ضريفي، المرجع السابق، ص 48، 49.

- ينظر كذلك: Y.BENACEUR, L'administration centrale de la protection de la nature, idara, Revue de

l'Ecole Nationale d'Administration, Volume10, numéro 2, 2000.

<sup>2</sup> - أنشأت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 436/96، الجيرة الرسمية رقم 75 المؤرخة في 01 ديسمبر 1996.

<sup>3</sup> - ينظر المرسوم الرئاسي رقم 86/99 المؤرخ في 15 أبريل 1999.

**المطلب الأول: ضرورة تحديث أداء الخدمة العامة من خلال أسلوب تفويض المرفق العام:**

تحت مقولة أن الشخص الخاص يظل أقرب إلى الجمهور وأسرع في تحقيق حاجياتهم، فإن الضرورة بدت أكثر من ملحّة في التخلي، أو على الأقل التحول نحو أسلوب تفويض المرفق العام، بهدف الوصول إلى مستوى معين من الجودة في الخدمات، بدل التسيير المباشر المتسم بنوع من القصور. هذا العجز الذي قابله أو نتج عنه شراكة حقيقية بين القطاعين العام والخاص، تعدى إطار المساعدة في بعض النشاطات. فالجانب البيئي للمواطن كأحد الجوانب ذات الأهمية القصوى، كان مغيب - نوعا ما - وفق أسلوب التسيير المباشر، بدليل عدم إعطائه قدر من الأهمية، خصوصا وأن مفهوم الخدمة العامة في نظر المواطن، وفي وقت ما، كان محمدا في مادية الخدمات إن صح القول، توفير المياه، الغاز، الكهرباء، التعليم...، وإن كان توفير كل هذه الأنواع يحمل في طياته مدلولاً على أن توفيرها على أكمل وجه، هو في حد ذاته تقديم خدمة أخرى، قد لا يشعر بها المواطن. غير أن ما يتنغمه المجتمع اليوم في إطار دولة العناية والرفاهية، يبدو الشعور واضحاً من قبل المواطن في لمس هذه الخدمة المعنوية المتعلقة ببيئته. وهذا يستتبع قيام وسيلة فعالة لتأدية الخدمة.

من هذا المنطلق كان لا بد من تفويض المرفق العام كأحدث وسيلة تسيير له لضمان فعالية الخدمة، وشمولها جميع جوانب الحياة، بأكثر دراية بمناسبة الأداء، مشكلاً بذلك لتقنية تسمح بالتعاقد مع شخص خاص لتسيير مرفق عام<sup>1</sup>. فهو إذن يضم كل العقود التي تتنازل الهيئات العمومية من خلالها، عن تسيير مرفق عام دون أن تتنازل عنه كلياً.

واختيار تفويض المرفق أو الاستغلال المباشر يدخل في إطار صلاحيات الهيئة العمومية، إذا لم ينص القانون على الطريقة الملائمة للتسيير. غير أن تلك الملائمة تكون حسب الأهداف المرجوة، والفعالية المطلوبة، وبعد وضع تقييم للإيجابيات والسلبيات لكل نوع أو أسلوب من أساليب التسيير، خصوصا ما يفترض في المرافق العامة من ضرورة التكيف والمستجدات، وفق متطلبات الحاجة الجماعية. لأن ما صلح للإدارة في زمن مضى لا يكون له محل في الوقت الحاضر، وسوف لن يكون هناك مجال لإعماله في مرحلة قادمة، في ظل الحاجة الماسة والملحة لتطور نوعية الخدمة<sup>2</sup>. لاسيما فيما يتعلق بالجانب البيئي للمجتمع والذي يحتاج هو الآخر إلى خصوصية وتميز في أداء وتوفير البيئة الصحية والسليمة للمواطن، جراء تداعيات ما أحدثته التكنولوجيا الصناعية من اختلالات في السير العادي للحياة. وهذا معناه فرض التزام إيجابي على عاتق الدولة بالتدخل لسد هذه الحاجيات.

<sup>1</sup> - Rachid ZOUAÏMIA ,Droit Administratif, BERTI édition ; Alger 2009, P 223.

<sup>2</sup> - الأستاذة: نادية ضريفي، تسيير المرفق العام والتحويلات الجديدة، المرجع السابق، ص 131 وما يليها.

حيث أن تفاقم المشاكل البيئية واتساع نطاقها، قد يكون من بين عديد أسبابه هو تأخر سد متطلبات الحياة البيئية بسبب بطء الإجراءات، والتي ترجع بالأساس إلى تقليدية وكلاسيكية طريقة أداء سد تلك الحاجيات.

وعليه فإن تفادي ما يمكن تفاديه من مشاكل في هذا الخصوص، سوف لن يتأتى إلا بإعادة النظر من قبل الدولة في تسييرها للمرافق العامة عموماً، وتلك المتصلة أو ذات العلاقة بالجانب البيئي للمجتمع على وجه التحديد، كقطاع المياه والصحة باعتبارها مقومات الحياة البيئية عموماً، والتي لا بد أن تكتمل بجوانب ومجالات أخرى تتعلق بقطاع الغابات مثلاً.

### المطلب الثاني: تطبيقات تفويض المرفق العام من حيث علاقتها بالبيئة:

كواحد من القطاعات المتعلقة بالحياة البيئية للمجتمع والتي يمكن أن تثار بخصوصها إحدى المشاكل المحيطة والماسة بالبيئة قطاع المياه. هذا الأخيرة الذي كان مسيراً بأسلوب تفويض المرفق العام، حتى في ظل سيادة طريقة التسيير المباشر، وتحديدًا في مرحلة الدولة الاشتراكية، وما تقتضيه من احتكار للإدارة لمختلف جوانب التسيير. والدليل على ذلك أن قانون المياه لسنة 1983<sup>1</sup> نص على عقد الامتياز، كصورة من صور تفويض المرفق العام. إذ عرفه في المادة 21 منه: "يقصد بالامتياز بمفهوم هذا القانون، عقد من عقود القانون العام، تكلف بموجبه الإدارة شخصاً اعتبارياً، قصد ضمان أداء الخدمات للصالح العام وعلى هذا الأساس لا يمكن أن يمنح الامتياز، إلا لصالح الهيئات أو المؤسسات العمومية وكذا المجموعات المحلية".

إن تلك نتيجة منطقية على اعتبار النهج الاشتراكي للدولة، حيث لا وجود للقطاع الخاص. غير أنه وفي ظل التوجه الجديد تركز إشراك أطراف أخرى في التسيير. تؤكد ذلك من خلال نص المادة 04 من الأمر 13/96<sup>2</sup> المعدل للقانون السالف الذكر، وتحديدًا المادة 21 منه، فجاء نص المادة 04 من الأمر على أن: "عقد الامتياز من عقود القانون العام، تكلف بموجبه الإدارة شخصاً معنوياً عاماً أو خاصاً، قصد ضمان أداء خدمة ذات منفعة عمومية، وفي هذا الصدد يمكن أن تمنح للمؤسسات العمومية، وكذا الأشخاص الاعتبارية الخاضعة للقانون الخاص. بل والأكثر من ذلك كان التكريس للامتياز بشكل أكبر في هذا القطاع من خلال القانون 12/05<sup>3</sup> بنص المادة 71 منه على أن الامتياز هو طريقة لاستعمال

<sup>1</sup> - القانون 17/83 المؤرخ في 16 جويلية 1983، المتعلق بالمياه، الجريدة الرسمية رقم 30 لسنة 1983.

<sup>2</sup> - الأمر 13/96 المؤرخ في 15 جوان 1996، الجريدة الرسمية رقم 37.

<sup>3</sup> - للإطلاع الجريدة الرسمية رقم 55 لسنة 2005.



الموارد المائية، خصوصا الأوجه الجديدة كالامتياز الخاص بتسيير خدمات المياه والتطهير. فهي إذن إشارة ودلالة على تكريس طريقة التسيير للمرافق العامة بأسلوب تفويض هذه الأخيرة. كما أن ما يؤكد ذلك أيضا هو الاستمرار في الاعتماد على هذا الأسلوب، وإن اختلفت الأشكال والمناهج في تأدية الخدمة وربما ذلك ما يحسب إيجابيا لأسلوب التفويض، على حساب التسيير المباشر للمرافق العامة خصوصا في بعض القطاعات كالقطاع البيئي مثلا. فعقد الامتياز اختلف وتطور باختلاف النظرة إلى المرافق العامة. فتقليديا كان الامتياز يشكل وسيلة خاصة لإدارة المرافق العامة الصناعية والتجارية، ومن قبل شخص خاص. إلا أن تقنية الإدارة المفوضة *La gestion déléguée* بمعناها الكلاسيكي قد تطورت بتطور النظرة إلى المرفق العام من جهة أولى، وفكرة تحقيق النفع العام من جهة ثانية. فأصبح للامتياز معنا أوسع، وأصبح بذلك هو العقد الذي بموجبه تكلف جماعة عامة شخص حقيقي أو معنوي، هو في الغالب من أشخاص القانون الخاص، بإدارة واستثمار مرفق عام على حسابه ومسؤوليته، بواسطة عماله وأمواله وتحت رقابة الإدارة، ولمدة محددة طويلة نسبيا لقاء أجر يتقاضاه من منتفعي المرفق العام<sup>1</sup>. كما يمكن أن يضاف في هذا الشأن وعلى سبيل المثال كذلك القانون رقم 19/01 المتعلق بالدفن التقني للنفايات، والذي يشير إلى استقلالية التسيير في هذا المجال. وهذا معناه تبني طرق جديدة في تسيير هذه المرافق المستجدة، وفق متطلبات المرحلة الراهنة. وما يدل فعلا على تبني أسلوب تفويض المرفق العام فيما يتعلق بتأدية الخدمة البيئية، على سبيل الإضافة، هو توقيع عدد من كبريات الشركات الصناعية الجزائرية أربعين "اتفاقا للأداء البيئي" مع وزارة التنمية والبيئة والسياحة يوم 25 جويلية 2007 تنص على تعهد الأطراف باحترام قوانين البيئة، وكذا المساهمة في جهود تنظيف المجمعات الصناعية<sup>2</sup>.

إن الأمر الأكيد هنا هو إيجابية هذا الأسلوب، وهذا له انعكاس واضح وجلي على تقديم الخدمة عموما، وتوفير بيئة ملائمة للعيش للمواطن عبر أوجه الخدمة المقدمة على وجه التحديد. لأنه ومادام الأمر يتعلق بهدف الريح الذي يصبو إليه المتعاقد، فإن استهدافه لذلك سيكون بكل الوسائل والطرق، ولعل تقديم خدمة ذات جودة معينة تمثل أحد أهم تلك الوسائل، وبالنتيجة فتفادي مختلف الاختلالات التي يمكن أن تطرأ على الحياة الاجتماعية ومنها البيئة السليمة للمواطن. خاصة وأن الوعي البيئي لا يزال في بداياته المتعثرة. وعلى سبيل المعالجة لذلك وجب إدراج قيم اجتماعية ترمي إلى تهذيب سلوكيات الأفراد بالدرجة الأولى، وهذا حتى يكون هناك نوع من التجاوب، مع أسلوب أو طريقة أداء الخدمة العامة.

<sup>1</sup> - الدكتور: وليد حيدر جابر، المرجع السابق، ص 12، 13.

<sup>2</sup> - للإطلاع أكثر: موقع [www.Magharebia.com](http://www.Magharebia.com)



## خاتمة:

إن مساهمة مؤشرات التنمية المستدامة، وتحديدًا من خلال العناية بالجانب البيئي والحد من المشاكل البيئي، ذلك أن الاهتمام بالبيئة يمثل جزءًا من التنمية المستدامة، حيث أصبحت حتمية لا مفر منها من أجل عدم التخلف عن ركب الأمم سياسيًا من جهة، ومن جهة أخرى اقتصاديًا. كون أن الثروة المتنوعة والمستغلة في مساهمة المستجديات غير متجددة. مما يعكس الضرورة الملحة في الحفاظ عليها من جميع الجوانب، وبمختلف الوسائل والطرق المتسمة بالفعالية. وهو ما يعني ضرورة مساهمة المنظومة القانونية التشريعية الداخلية، للتشريعات الدولية في إطار العولمة. ولن يتسنى ذلك إلا من خلال إعادة النظر على الدوام في أساليب التسيير لأداء هذه الخدمة، على اعتبار ذلك مساهمة من جهة أخرى لتلك المنظومة التشريعية. وهو الأمر الذي يقتضي تكاتف الجهود واستغلال المعارف العلمية والبحثية في هذا المجال. فإن تم ذلك بصورة فعلية سيكون الاطمئنان حتمًا على وجود حياة إنسانية هادئة مستقرة. تتعدد صورها بتوفير أماكن للراحة والهدوء النفسي لسكان المدن، تحفيز العلاقات الجوارية و الحميمة بين السكان، مما يقوي من شعورهم بالانتماء والألفة لمناطق إقامتهم، ترقية أذواق المواطنين وحسهم المدني وثقافتهم البيئية، إضفاء لمسات جمالية لبنانياتها المختلفة، وأشكالها تهيئتها، وتجهيزاتها والتي لا يمكن تحقيقها على الوجه المراد من وراءها، إلا من خلال دراية المتعاقد مع الإدارة لإنجاز المشروع بضرورياته وكرهاته، كالعمل على تلطيف الجو وتنقية الهواء وتوفير الظل، والتخفيف من الضوضاء وغيرها من سبل وجوانب العناية ببيئة المواطن.